

# حقي

شركاء في تحويل حقوق الطفل إلى واقع

العدد الثالث، ربيع ١٩٩٧

## المحتويات

- أخبار  
ص ٢
- شبكة المعلومات الدولية عن حقوق الطفل  
ص ٣
- عدم التمييز وحقوق الطفل في البلدان العربية  
ص ٤
- حقوق المرأة، حقوق الطفلة والتمييز ضدّهما  
ص ٥
- لماذا يجب أن يؤثر القانون الدولي  
في القانون المحلي  
ص ٦
- التمييز بين الصبيان والبنات في التعليم  
ص ٧
- الاتفاقية و «ختان البنات»  
ص ٨
- تمرين على الحق في عدم التمييز  
ص ٩
- ماذا الآن؟ مراقبة تطبيق الاتفاقية  
ص ١٠
- التربية على الديمقراطية  
ص ١٢
- برنامج تدريب المدربين على حقوق الطفل  
في مخيمات صيفية  
ص ١٢
- التشبيك في البلدان العربية  
ص ١٣
- الموارد  
ص ١٤



اتحاد غوث الأطفال (SCF-US)

## الحق في عدم التمييز

تخدم الدول الأطراف الحقوق الموهجة في هذه الاتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونه أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الأثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم، أو مولدهم، أو أي وهن آخر.

(ص ٢، المادة ٢، اتفاقية حقوق الطفل)



شارك في هذا العدد: الياس سحاب، أليس كيرون، آمال شريف، بيكي بوبريك، رفيق مجذوب، سامية عيسى، شيرين صيقللي، عبد الوهاب عبد الرحمن، عماد ثروت، غانم بيبي، مريم سليم، مها دمج، ميرفت رشمواوي  
تنشره «ورشة الموارد العربية» مع «رادا بارتن». عنوان المراسلة والاشتراك:  
ARC, P.O.Box. 7380 Nicosia - Cyprus

## انتخاب القاضي غسان رباح في اللجنة الدولية

﴿ في ١٨ شباط / فبراير ١٩٩٧ وفي اجتماع للدول الأطراف المشاركة في اتفاقية حقوق الطفل في نيويورك، تم انتخاب خمسة أعضاء جدد للجنة الدولية لحقوق الطفل، وجاءت النتائج كالتالي:

السيد فرانسييسكو باولو فولسي (إيطاليا)، والأنسة نافسيا موي (إندونيسيا)، والأنسة إستر مارغريت ملكة موكيوان (جنوب أفريقيا)، والأنسة ماريلا ساردنبرغ زيليزغونكليفر (البرازيل)، والسيد غسان رباح (لبنان). ومن المعروف أن السيد غسان رباح قاضٍ ويت رأس جمعية حماية الأحداث في لبنان.

## المتاجرة والاستغلال الجنسي للأطفال

﴿ عقد المؤتمر التشاوري حول الاستغلال الجنسي للأطفال والمتاجرة بهم في منطقتي الشرق الأوسط وشمالي أفريقيا في لارنكا (قبرص) في ٢٤-٢٦ نيسان / أبريل ١٩٩٦.

كان المؤتمر التشاوري جزءاً من العملية التحضيرية الشاملة للبرلمان الذي انعقد في ستوكهولم في آب / أغسطس ١٩٩٦. وكان الهدف من عقد هذا المؤتمر التحضيري هو مناقشة طبيعة وحجم هذه المشكلة على صعيد المنطقة. نوقش في المؤتمر دور المجتمع المحلي وتأثير القيم الثقافية والروحية في العالم العربي في القضاء على الاستغلال الجنسي، وكذلك دور وسائل الإعلام ووضع الفتيات اللواتي تزوجن تحت السن القانونية ووضع قانون يحمي الخادمت من الاستغلال الجنسي وتحديد العقوبات التي يجب اتخاذها ضد مرتكبي الجرائم الجنسية أو الإجراءات التي يجب اتباعها لإعادة تأهيلهم نفسياً واجتماعياً. شارك في هذا المؤتمر ٢٣ عضواً من عشرة بلدان في المنطقة، مثلوا حكومات

ومؤسسات أهلية وجامعات. وانضم إلى المؤتمر ممثلون عن بعض منظمات الأمم المتحدة في قبرص، والمنظمة الدولية الفدرالية لمناهضة الاسترقاق.

## برنامج تدريبي لتنمية المهارات الصحفية عند الأطفال

﴿ نظمت «جمعية ملتقى بناة المستقبل» (بالتعاون مع منظمة اليونسيف) في نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٩٦ في الأردن دورة تدريبية للأطفال لتزويدهم بالمهارات الصحفية.

### أهداف الدورة:

هدف البرنامج التدريبي إلى تزويد المشاركين بالمعارف المتصلة بموضوعات

## لماذا تحتل أخبار الأطفال الصحافة ووسائل الإعلام؟

﴿ يموت حوالي ٢٥٠,٠٠٠ طفل كل أسبوع خلال السنة من سوء التغذية و/أو من أمراض بسيطة وقابلة للمعالجة والشفاء.

﴿ يعيش حوالي مائة مليون طفل مشردين في الشوارع من دون بيوت.

﴿ هناك خمسون مليون طفل تقريباً تحت سن الخامسة عشر يعملون بدوام كامل.

﴿ يُجبر مليون طفل كل سنة على امتحان الدعارة والبغاء.

المقابلة الصحفية والتقرير والتحقيق الصحفي والعلاقات العامة ومهارات الاتصال. وتنمية مهاراتهم الصحفية من خلال التدريب العملي (ورش العمل). كما أتاح البرنامج الفرصة للمشاركين للتعرف على الصحفيين ورجال الإعلام، والقيام بزيارات ميدانية لعدد من المؤسسات الإعلامية. كذلك هدف البرنامج إلى تعريفهم وتوعيتهم بحقوق الطفل الواردة في التشريعات الدولية والمحلية.

وقد تم تدريب المشاركين على المقابلة الصحفية، وإعداد التقرير الصحفي، والتحقيق الصحفي والخبر. كما درّبوا على العلاقات العامة والمقابلة الإذاعية

والتلفزيونية وكيفية الترويج لاتفاقية حقوق الطفل من خلال وسائل الإعلام، وقد أديرت الدورة بواسطة الأطفال أنفسهم، فكانوا هم رؤساء الجلسات ومقرريها.

## تجربة مسرح الأطفال في بيروت

﴿ بمناسبة مرور خمسين عاماً على تأسيس منظمة اليونسيف، جرى عرض مسرحية 'شتي يا دنيا صيدان' لمسرح الدمى اللبناني على خشبة مسرح المدينة في بيروت.

وقد حدّد مخرج المسرحية كريم دكروب أن الهدف التربوي للمسرحية هو إدخال مفهوم حقوق الطفل إلى أذهان الأطفال في لبنان، وتعويد الطفل التعبدية عن آرائه، وسماع آراء الآخرين من خلال فتح نقاشات بين الممثلين وجمهور المسرحية من الأطفال، حول المفاهيم الأساسية للمسرحية. وقد وضّح دكروب أنهم بصدد تطبيق ذلك في المناطق الريفية خاصة.

## مصر: التوعية على اتفاقية حقوق الطفل


﴿ أقامت الجمعية المصرية العامة لحماية الأطفال دورة توعية بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في الإسكندرية في ٢-٤ نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٩٦. وهدف هذه الدورة الترويج لاتفاقية حقوق الطفل ودعم تطبيقها في مصر. وقد شارك فيها ممثلون عن ١٦ جمعية أهلية عاملة في مجال الطفولة من أربع محافظات، علاوة على محافظة الإسكندرية ووجه بحري، و١٥ ممثلاً عن وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التربية والتعليم وجامعة الإسكندرية وممثلين عن الصحافة والإعلام. نُوقشت في هذه الدورة المبادئ العامة للاتفاقية، وتم التدريب على كيفية تحديد احتياجات الأطفال وكيفية التعرف إلى بنود الاتفاقية وتصنيفها، وكيفية إشراك الأطفال. كما قام المشاركون بزيارة ميدانية إلى دار الحنان وفي الختام قاموا بتقييم الدورة بأكملها.

## تجربة جديدة:

شبكة المعلومات الدولية  
عن حقوق الطفل

﴿ قام كل من تجمع الهيدئات من أجل

ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح  
ح



حقوق الطفل في لبنان ومنظمة اليونيسف بالتعاون مع المجلس الأعلى للطفولة بتحضير جلسة برلمان الأطفال وليوم واحد في مقر المجلس النيابي اللبناني، والذي ضم ١٢٨ طفلاً من المحافظات الست، تراوحت أعمارهم بين ٨ إلى ١٦ سنة.

وقد عقدت الجلسة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦، وحضرها ١٣٣ طفلاً وطرح فيها أسئلة عن حاجات الأطفال وحاجات مناطقهم. وفي نهاية الجلسة عقدت أطفال مؤتمراً صحفياً وخرجوا بتوصيات للمسؤولين، على أن يصبح هذا البرلمان برلماناً دائماً.

وكان من نتيجة هذا البرلمان بروز نواة واعية من مجموعة أطفال سوف تتحول إلى شريحة أكبر، بفضل نقل هذه التجربة إلى الآخرين. كما أدى هذا الحدث إلى لفت نظر الأسر إلى ضرورة تجاوز حالة اللامبالاة تجاه حقوق أطفالهم وحاجاتهم. ومن أهم التوصيات الصادرة عن البرلمان، المطالبة بتطبيق قانون إلزامية التعليم الأساسي، وتأمين ضمان صحي واجتماعي للأطفال الذين لا يشمل الضمان أسرتهم، والمطالبة بحدائق عامة ونوادي ومكتبات وحل مشكلة الأطفال المشردين والعمل على تأهيلهم ودمجهم في المجتمع.

تأسست شبكة المعلومات الدولية عن حقوق

الطفل (كرين - CRIN) عام ١٩٩٥ إثر لقاء دولي شاركت فيه ٥٠ منظمة من كافة أنحاء العالم. أما المنظمات الأساسية التي لعبت دوراً ريادياً في تأسيس هذه الشبكة منذ العام ١٩٩٢ فهي: الحركة العالمية للدفاع عن الطفل (DCI) ورادا بارنن واليونيسف، والاتحاد العالمي لغوث الأطفال (ISCA) ووث الأطفال البريطانية (UK - SCF) ومنظمات أخرى.

الذي سينعقد في تشرين الثاني / أكتوبر ١٩٩٧ في أوسلو، بهذا الخصوص.

﴿ الاستغلال الجنسي، وتنشط المتابعة بعد مؤتمر ستوكهولم الذي انعقد في آب / أغسطس ١٩٩٦.

دارت مناقشة عامة عن «كرين» وعملها في المنطقة العربية، في ورشة آي انابا ٩٦ وظهرت عدة قضايا بهذا الخصوص. رأى المشاركون أن استخدام المعلومات كأداة أو وسيلة هو هدف بحد ذاته لمنظمات الأهلية العربية، لكن معظم المنظمات لا تزال تستخدم الوسائل التقليدية في الحصول على المعلومات. هناك منفعة كبيرة من استخدام وسائل الاتصال الإلكترونية (مثل البريد الإلكتروني E-mail والإنترنت) لكن هناك حاجة إلى تغيير «عقلية» جمع المعلومات، وإلى تيسير الحصول على المعلومات والتعاطي مع «ثقافة الموارد». فقبل جمع المعلومات وتيسير الحصول عليها، على المنظمات في البلدان العربية أن تعمل أيضاً على توثيق المعلومات وجمعها وتصنيفها إذ هناك نقص عام في المعلومات الموثقة في المنطقة.

وقد رأى المشاركون أن «كرين» وسياساتها الخاصة بالعضوية المفتوحة تعد بالكثير. وقد لوحظ أن نظام المعلومات الذي تعتمد عليه «كرين» متطور نسبة للقدرة المحلية. وجرى التأكيد أن اللغة مسألة ذات أولوية أيضاً، فالمنظمات العربية المحلية لا تستطيع حتى الآن الوصول إلى تلك المعلومات لأنها غالباً ما تتوفر باللغة الإنجليزية فقط في قاعدة بيانات «كرين». يجب على السؤال، كيف تستطيع «كرين» أن تطور عملها في المنطقة العربية، مطروحاً بقوة.

إن صفحة «كرين» قد أطلقت عبر الأقمار الاصطناعية! أسرعوا لالتقاطها على أجهزة الكمبيوتر خاصتكم على:

http://www.childhub/wedub/cr home

إن الهدف من تأسيس هذه الشبكة، كما شرحت من نسقتها بيكي بوبريك في ورشة عمل تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٦، آي انابا - قبرص، هو تسهيل المعلومات وتوفيرها من وإلى المؤسسات والجامعات والمنظمات الأهلية والدولية والوطنية والمحلية، التي تساهم في الترويج للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وتطبيقها على كافة المستويات الوطنية والدولية. كما تهدف إلى دعم منظمات حقوق الأطفال في تطوير أنظمة معلومات فعالة، وقنوات لتبادل المعلومات مسخدمة لذلك أدوات 'التشبيك' الإلكترونية وغيرها الإلكترونية على السواء.

وتسهل 'كرين' الحصول على المعلومات وجمعها عبر نشرة تصدر باسمها، وعبر قاعدة بيانات خاصة بالمنظمات التي تعمل مع 'كرين' وهي موجودة على الإنترنت وعبر صفحة خاصة بها. وتتضمن معلومات حول الأبحاث والنشرات وأصحاب الخبرة ومراكز المعلومات. وستكون قاعدة البيانات الخاصة بمنظمات حقوق الطفل متوافرة أيضاً في شكل مطبوع.

تصدر نشرة 'كرين' بشكل منتظم، وهي تجمع وتبادل المعلومات مع نشرات أخرى.

'كرين' منظمة أهلية مفتوحة على الجميع ولا تملك نقاط ارتكاز في البلدان. وإدارة التنسيق فيها صغيرة. إن مشاركة المنظمات الأهلية في دول الجنوب في مجموعة التسهيل 'مفتوحة لمشاركة الجميع، ويعمل فيها أربعة مشاركين من دول الجنوب مداورة لإفساح المجال أمام مشاركة أوسع.

وقد حضر منسق العلاقات الخارجية في ورشة الموارد العربية يوسف حجار الاجتماع الذي عقده كرين في جنيف في ١١-٩ نيسان / أبريل ١٩٩٧. أما الموضوعان اللذان لقيتا أهمية خاصة على كافة المستويات الدولية فهما:

﴿ عمالة الأطفال، والتحضير للمؤتمر

# عدم التمييز وحقوق الطفل في البلدان العربية



أقيمت ورشة عمل إقليمية في قبرص في نوفمبر / تشرين الأول ١٩٩٦ كان موضوعها عدم التمييز وحقوق الطفل في البلدان العربية. وكانت هذه الورشة حديراً للمسؤال والكلام والإصغاء حول قضايا التمييز وعدم التمييز في البلدان العربية، فُدمت فيها مداخلات عديدة قيمة، نقدم عرضاً موجزاً لبعض منها في هذه النشرة. ونستعرض هنا، الأهداف والموضوعات التي طرحت في الورشة، فضلاً عن التوصيات التي صدرت عن المشاركين.

## أهداف الورشة وتضمنت:

- « تحديد القضايا العامة لـ «عدم التمييز» في البلدان العربية.
- « تحديد القضايا المتعلقة بـ «التمييز الجنسي» في البلدان العربية.
- « تحديد ما للعمل على حقوق الطفل في البلدان العربية من قدرة على معالجة مسألة «عدم التمييز».
- « متابعة العمل على «الإنجازات والاحتياجات» حول حقوق الطفل منذ ورشة العمل التي أقيمت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.
- « مراجعة الشروط الذي قطعه العمل على إعداد مسودة أول إصدار عربي من

دليل التدريب على حقوق الطفل - ل (ISCA-Kit).

«مراجعة الموارد.

«مراجعة النشاطات التشبيكية.

الموضوعات التي نُوقشت:

كما برزت عدة نقاط في المناقشة العامة أهمها:

«التمييز الجنسي.

«عند مناقشة مسألة التمييز، يجب الأخذ بعين الاعتبار التعصب والخرعة المحافظة في العالم أجمع.

«المنظمات الأهلية والبرامج المجتمعية يجب أن تساعد الطفلة على تكوين صورتها بشكل أفضل.

«علينا أن نصغي إلى الفتيات وهنّ يشرحن بأنفسهن واقعهن، ويعرضن مشاكلهن، ويعبرن عن حاجاتهن.

«ترك الباب مفتوحاً للدور الإيجابي للدين في مجتمعاتنا.

«التعليم هو أحد الطرق التي تمكّن الفتيات من أداء دور أفضل إذا أُعيد النظر بمناهجه.

## عدم التمييز والقانون:

وقد قدّم دان سيمور، وهو مستشار قانوني في مؤسسة «غوث الأطفال البريطانية»، مداخلته عن «الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان». وأكد إمكانية استخدام المحور الرئيسي في القانون الدولي لـ «عدم التمييز» في طريقتين. أولاً، إنّه يحدد إطاراً لتحليل «التمييز» ووضع أسس قوية لمعارضته. ثانياً، كلما ازداد وضع قوانين ضد التمييز أصبح تطبيقها أسهل. وقدّمت ميرفت رشناوي مداخلته عن تأثير القانون الدولي في القانون المحلي\*.

## مصادر حول حقوق الطفل:

وُزعت جردة موارد عربية حول حقوق الطفل، للمراجعة والتحرير وللإضافة عليها. نُوقشت نشرة «حقي» وقد اتفق على أن نجتاح النشرة واستمررارها مرهون بمواصلة الشركاء في إرسال الأخبار والمقالات والمعلومات إلى «ورشة الموارد العربية»، ومرهون أيضاً بجمع الإشتركات وتوزيع النشرة. وقد وُزع العدد الثالث من «حقي» على المشركين. كما وُزعت ستة نسخ من

المسودة العربية من «دليل التدريب على حقوق الطفل» على البلدان، على أن ينسّقوا فيما بينهم محلياً استخدامها في التدريب، وعلى أن يتم إرجاع أثر استخدامها الدليل إلى «ورشة الموارد العربية».

## ما هو الجديد، إذًا؟

تميزت ورشة العمل هذه عن مثيلاتها من ورش العمل حول حقوق الطفل، بأنها كانت عملية وجمعت العديد من الوسائل حول الدفاع القانوني، والتدريب، وجمع المعلومات المتعلقة بحقوق الطفل. لقد امتك «المشاركون والمشاركات» ورشة العمل لأنّ عملية التفكير الجماعي كانت نشطة.

## التوصيات

ومن التوصيات التي انبثقت عن الورشة:

«أن تنشر «و.م.ع.» دليلاً بنشاطاتها واتصالاتها.

«أن يضم البرنامج الإقليمي أكبر عدد ممكن من البلدان العربية.

«أن توثق المنظمات المحلية تجاربها حول عدم التمييز.

«أن تقوم المنظمات المحلية بالتطبيق المحلي وإحداث التغيير والتكيف وإرسال الاقتراحات إلى «و.م.ع.».

«أن يستخدم دليل التدريب على حقوق الطفل في المدارس وفي الدروس المسائية مع الأهل، وفي أوسع نطاق في المجتمع.

«أن يضع كل بلد خطة تدريب على دليل حقوق الطفل وأن تستخدم المنظمات الأهلية دليل التدريب كوسيلة تشبيكية بين المنظمات الأهلية محلياً ووطنياً.

«أن تقوم المنظمات الأهلية «بإرجاع الأثر» حول النشرة لـ «و.م.ع.».

«أن تصدر «ورشة الموارد العربية» تقرير ورشة العمل بأسرع وقت ممكن.

\* ولمزيد من المعلومات حول المواضيع أو المداخلات التي قدمت في الورشة، أنظر:

(١) شبكة المعلومات حول حقوق الطفل، ص ٢.  
(٢) مداخلته مريم سليم، ص ٥.  
(٣) مداخلته ميرفت رشناوي، ص ٦.  
(٤) التشبيك بين المنظمات الأهلية، ص ١٣.

# حقوق المرأة حقوق الطفل والتمييز ضد الطفلة

إعداد د. مريم سليم  
أساتذة في الجامعة اللبنانية - بيروت

مع كل التطور الاجتماعي والحقوق الذي انخرطت فيه الدول والمجتمعات العربية في القرن العشرين، ومع كل ما صدر من اتفاقيات دولية بشأن الحقوق العامة للإنسان، والحقوق الخاصة بالطفل والمرأة، فإن ثغرات أكثر في الممارسات القانونية، وفي الممارسات الاجتماعية، مازالت تتعد بأوضاع الطفلة، منذ طفولتها وحتى آخر مراحل عمرها، عن الصورة المثالية التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية، والتي يطمح إليها كل مجتمع ينشد التقدم والرفق. وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى بلد

عربي، هو تونس، حيث تم التوفيق بين الشريعة الإسلامية ومقتضيات العصر، وكان بين أبرز المساهمين الشيخ الثعالبي، الذي نادى بوجوب تحرير المرأة وتعليمها وتخليصها من سجن الحجاب.

وقد صدرت في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أي جميع أشكال التفرقة والاستبعاد والتقييد على أساس الجنس، الذي يلغي مساواة المرأة بالرجل في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية.

كذلك صدرت اتفاقية لحقوق الطفل في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩، تمنع التمييز بين الأطفال بغض النظر عن عنصر الأطفال أو والديهم، أو لونهم أو جنسهم أو وضعهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو ثروتهم، أو عجزهم أو مولدهم.

أما على أرض الواقع في بيئتنا العربية، فلا تقتصر الثغرات في هذا المجال فقط على بعض النصوص التشريعية، ولكننا كثيراً ما نشاهد في بعض البيئات الاجتماعية صوراً للممارسة الواقعية، يتم فيها معاملة المرأة، منذ طفولتها، بشكل يميزها، وينتقص من حقوقها، في موزة الطفل الذكر. والحياة العربية، خاصة في بعض البيئات الاجتماعية، مليئة بمشاهد التفرقة، التي لا تقف عند حدود الإيذاء النفسي للطفل الأنثى، بل تتجاوزها أحياناً إلى الإيذاء الجسدي.

وعندما تتجاوز المرأة مرحلة الطفولة، تظل معرضة لأنواع أخرى من التمييز في حياتها الاجتماعية (مثل حرية اختيار الزوج) وفي سائر ميادين الحياة العامة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية.

وهذه لوحة تعرض بشكل مُركّز صور التمييز الذي تتعرض له الأنثى حتى مرحلة المراهقة:

## طفولة الفتيات .. السياق الشاق



قبل الولادة:

في الكثير من البلدان تحاول النساء الإجهاض في حال حملهن إناث.

الولادة:

كل طفل أنثى غير مرغوب فيها قد تتعرض للقتل، وفي بعض المناطق تموت الطفلة نتيجة الإهمال وعدم العناية بها عند الإصابة بالأمراض.

السنة الأولى:

إن الفتيات أكثر قدرة من الذكور على مقاومة الإصابة بالأمراض والتغلب عليها. ولكن قد يحدث ألا ترضعن المدة اللازمة أو أنهن لا تُعطين حاجتهن من الغذاء مما يُقلل فرصهن في الحياة.

الطفولة المبكرة: (١ - ٥ سنوات)

الغذاء غير الكافي، وعدم الاهتمام بزيارة الطبيب والتلقيح والرعاية الصحية كلها أمور تؤدي إلى نمو غير طبيعي.

الطفولة المتأخرة: (من ٦ إلى ١٢ سنة)

تقوم الفتاة بالأعمال المنزلية، وتهتم بأخواتها وإخوتها وتنظف البيت وتطبخ وتحضر الماء وترتب المنزل مما يحرم الفتيات من فرص التعليم، وتلقّي التربية المناسبة.

المراهقة:

الفتيات اللواتي حُرمن من التعليم والتربية، يصبحن عبئاً على العائلة فيتم تزويجهن حسب ترتيبات تحصل بين الأهل، وأحياناً كثيرة مقابل مبلغ من المال.

أمهات في سن المراهقة:

إن الأطفال الذين وُلدوا من أمهات تحت عمر الثامنة عشرة غالباً ما يولدون غير مكتملي النمو وصغار الحجم. يموت كل سنة ٥٠٠,٠٠٠ امرأة أثناء الحمل والوضع، وربيع هذا العدد من المراهقات.

## التمييز والقانون المحلي

## لماذا يجب أن يؤثر القانون الدولي في القانون المحلي؟

إعداد المحامية ميرفت رشماوي  
فلسطين


ميرفت رشماوي، محامية تعمل مع منظمة حقوق الإنسان الحق - فلسطين. شاركت في ورشة العمل على عدم التمييز\* وبدأت مساهمتها في السؤال: لماذا يجب أن يؤثر القانون الدولي في القانون المحلي؟ وفيما يلي النص الموجز لمداخلة رشماوي التي تتضمن الإجابة عن هذا السؤال.

تنص المادة الرابعة من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل بوضوح على وجوب قيام الدولة بتطبيق بنود الاتفاقية بكل السبل الممكنة.

هنالك نوعان من القوانين في كل من القانون الدولي والقانون المحلي على السواء: هنالك حقوق مؤجلة وحقوق غير مؤجلة. أما الحقوق المؤجلة فهي التي على شاكلتها مبدأ التعليم والرعاية الصحية للجميع، والتي لا تطبقها الحكومات فوراً بسبب نقص في الموارد والميزانيات أو بسبب ظروف صعبة.

هنا علينا أن نسأل أنفسنا هل يمكن تأجيل الإلتزام بتطبيق الحقوق؟ هنالك نوعان من التمييز في القوانين: القانون الذي يمنع الفتيات من ارتياد المدرسة هو قانون تمييزي بشكل صارخ. والقانون الذي يعارض الاختلاط بين الصبيان والبنات في المدارس في المجتمعات التي تعتبر هذا النوع من الاختلاط غير مقبول اجتماعياً هو قانون تمييزي غير مباشر.

كثيراً ما يعود التمييز القانوني المباشر والتمييز القانوني غير المباشر



إلى مصالح أو ظروف وأوضاع سيادية. لذلك، عندما تقول المؤسسات الرسمية: «إننا نعمل ما في استطاعتنا للإلتزام بتطبيق عدم التمييز» يكون على المنظمات الأهلية أن تواجهها بتحد وتطرح السؤال: «هل فعلتم ذلك حقاً»؟

عندما يشرف قاض على زواج فتاة في عمر الثانية عشر، فإن الوالدين والعائلة والمجتمع يقبلون عادة بهذا الزواج ويعتبرونه زواجا قانونياً. إلا أن جميع المهتمين والعمالء في حقل الطفولة يستطيعون التأكيد أن هذا العمل هو غير قانوني، لأنه ينتهك الحقوق الأساسية للطفل التي وافقت عليها الحكومات، وهي حق الطفل في إنهاء تعليمه الأساسي وعدم مزاولته العمل قبل السن المحددة التي تنص عليها اتفاقية حقوق الطفل الدولية.

كما أن النقص في التأمين الصحي يمكن أن يؤدي إلى عدم إنصاف «الطفلة» في تلقي الرعاية الصحية اللازمة، بسبب التمييز العام الذي يُمارس أصلاً لمصلحة الصبي. هنا تستطيع المنظمات الأهلية أن تساعد على الترويج لـ«عدم التمييز» عبر المؤسسات الرسمية والخدمات، ومطالبتها بدعم هذه المسألة.

هناك نقطة أخرى حاسمة في

الترويج القانوني لـ«عدم التمييز» هي المسؤولية الاجتماعية. ففي نطاق العائلة في المجتمعات العربية لا يمكن أن يبقى الباب مغلقاً في وجه المراقبة القانونية لسلوك الأهل تجاه بناتهم، وهكذا «يصبح تبليغ السلطات المحلية عن جارت تعرض لابنته بالضرب، واجباً اجتماعياً عليه القيام به». هناك شؤون عائلية يجب أن تصبح شؤوناً اجتماعية.

هدفنا التغيير. وللاوصول إلى هدفنا هذا علينا مراقبة الانتهاكات ذات الطابع التمييزي لحقوق الأطفال. علينا إجراء الأبحاث وجمع مع الإحصاءات عن التمييز الجنسي بصفتها مسألة تثير الحساسية. وهناك دور مهم على المنظمات الأهلية أن تقوم به في مراقبة الانتهاكات تجاه حقوق الأطفال. إن أول مهمة تستطيع المنظمات الأهلية القيام بها هي إرسال تقارير إلى اللجنة الدولية لحقوق الطفل عن أوضاع هؤلاء الأطفال. الطريقة الأخرى هي مراجعة موازنات الحكومات، والتحقق من حجم الأموال المخصصة لشراء الأسلحة، أو الرعاية الصحية، أو التعليم، أو البنى التحتية. عندما تقوم المنظمات الأهلية وجميع المهتمين بشؤون الأطفال بجمع هذه المعلومات، نستطيع عندها أن نبرهن أن الميزانية المخصصة لتورها الخلل، وأن ندعو إلى توزيع عادل للموارد.

نستطيع عبر البحث، والتوثيق، والإحصاءات أن نتبين الوقائع على الأرض. ونستطيع عبر مجموعات الضغط والترويج أن نغير القوانين ونكيفها، وأن نقترح البدائل. عبر هذا الطريق نستطيع استخدام القانون الدولي لتغيير القانون المحلي والترويج لـ«عدم التمييز». ومن دون حشد التأييد لـ«عدم التمييز» فإننا لن نستطيع إحداث التغيير.

\* انظر ص ٤، التقرير.

# التميز بين الصبيان والبنات في التعليم

إعداد عبد الرحمن عبد الوهاب  
عضو اللجنة التنفيذية لهيئة التنسيق  
للمنظمات اليمنية غير الحكومية لرعاية  
حقوق الطفل

إن القراءة لواقع الأطفال اليمنيين تظهر تمييزاً واضحاً في الفرص المتاحة للصبيان والبنات في عدة مجالات. وقد أظهرت الدراسة الأولية لأوضاع الأطفال في اليمن وجود عدد من المشكلات يسببها التمييز بين الجنسين، مما يتطلب بالاحاح وضع المعالجات الملائمة لحلها.

ورغم اهتمام الحكومة اليمنية بحقوق الطفل فإن التمييز بين الجنسين لا زال قائماً في العديد من مجالات الحياة، وخصوصاً التعليم وهو ما سنتطرق إليه في هذا المقال.

بالرغم من أن قانون التعليم الموحد الصادر سنة ١٩٩٣ ينص على أن الدولة اليمنية تكفل حق التعليم المجاني في المرحلة الأساسية، وتكافؤ الفرص لجميع الأطفال دون استثناء، وبالرغم من أن التشريعات والقوانين اليمنية قد عبرت بوضوح عن الالتزام بحقوق الطفل في التعليم، وعدم التمييز بين الإناث والذكور، فلا زالت إشكاليات التمييز تطرح نفسها بقوة في المجتمع اليمني. فعلى الصعيد العملي لا يتم التقيد بهذا القانون لعدة أسباب منها:

❖ ضآلة الموارد المادية والظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها اليمن.

❖ الفروقات الطباقية التي تتيح فرصاً أفضل في التعليم لأطفال الأغنياء. فيما يعاني أطفال الفقراء الذين ينتسبون إلى المدارس الحكومية من صعوبات متعددة بالرسوم وبالمبنى المدرسي وشراء الكتب وغيرها من المشكلات، مما يؤدي إلى عدم إرسال الأطفال للالتحاق بالمدارس، وخاصة الفتيات.

❖ إهمال فئة من المجتمع تسمى بـ"الأخدام"، حيث يحرم أطفالهم من التعليم إلا فيما ندر. إذ تعتبر هذه الفئة من أفقر فئات المجتمع وتعيش ظروفًا صعبة للغاية.

❖ عدم تكافؤ الفرص في توزيع المدارس بين المدن والمناطق، لمصلحة المناطق الحضرية.

❖ وجود تمييز كبير في نسبة المدارس الخاصة بالبنات في مقابل نسبة المدارس الخاصة بالبنين لمصلحة الذكور، حتى أن بعض المديرات لا يوجد في مدارس للبنات على الإطلاق، فعلى سبيل المثال إن نسبة مدارس البنات للتعليم الأساسي هي ٩,١٦٪ فقط من مجموع المدارس<sup>(١)</sup>.

❖ التمييز الذي يتعرض له الأطفال المعاقون وخاصة المكفوفين والصم، إذ يحرمون بشكل أكبر من التعلم. فضلاً عن أن المدارس غير مؤهلة لاستيعاب الأطفال المعاقين حركياً.

❖ التمييز ضد أطفال الأقليات القومية خصوصاً اللاجئتين الصوماليين.

❖ إن ٤٢,٥٪ من الأطفال الذين هم في سن التعليم الأساسي خارج المدارس، وهم بغالبية تتهم من البنات بسبب خضوعهن لتمييز مزدوج. هذا فضلاً عن أن نسبة التسرب بين الإناث فيما بعد أعلى من نسبة تسرب الذكور. فالزواج المبكر للبنات أو إلحاقها بالعمل المنزلي أو شذويع فكرة عدم الجدوى من تعليمها، كلها أسباب تضاف إلى جملة الأسباب التي ذكرناها أعلاه تقلل فرص التعليم المتاحة أمام الفتيات.

(١) بيانات وزارة التربية والتعليم اليمنية، ١٩٩٣/١٩٩٤.

## أمثال شعبية تعكس التمييز الذي يمارس ضد البنات في البلدان العربية

- ❖ همّ البنات للممات.
- ❖ المرا بنص عقل.
- ❖ مرا واحدة خربت الفردوس.
- ❖ البنات خسارة وبدهن نظارة.
- ❖ سترة البنت جوازها.
- ❖ جوزناها لنخلص من بلاها، رجعت وجابت وراها.
- ❖ إبتك إلك، بنتك لأ.
- ❖ طبّ الجرة عاتمها بتطلع البنت لأمها.
- ❖ المرأة ضلع ناقص.
- ❖ دور مع الأيام دارت، وخذ بنت العم ولو بارت.



# الاتفاقية و«ختان البنات»

إعداد سامية عيسى

معلومات طبية جنسية عن ختان البنات:

ليس هناك ما يسمى طبيًا وعلميًا بـ'ختان البنات'، إذ إن الختان عملية محصورة إجراؤها علميًا وطبيًا بالصبيان، وذلك بإزالة القلفة التي تغطي رأس القضيب عند الذكر. أما ختان البنات فما يزال ليس الجلد الذي يغطي رأس البظر فقط عند الطفلة، بل يزال البظر كله أو جزء منه، كما يزال الشفريين الصغيرين. وإن قطع البظر يساوي قطع القضيب للذكر، والمعروف أن البظر والشفريين هما مناطق الإشباع الجنسي الأولى للمرأة.

يؤدي الختان إلى أمراض نسائية عديدة فيما بعد، خصوصاً عند الولادة، فضلاً - في الأساس - عن المضاعفات الفورية التي تتبع إجراء العملية والتي قد تؤدي إلى موت الطفلة بسبب النزيف الذي ينتج عن العملية أو تلوث الجرح<sup>(١)</sup>.

## البعد الاجتماعي لختان البنات:

لقد حظي تباين الأدوار والتميز الجنسي ضد البنات بكم لا بأس به من الدراسات النفسية والاجتماعية، إلا أن بعض القضايا عولمت بمتابعة «التابو» بحيث حرم المساس بها، ومنها عادة ختان البنات.

وقد ساهم انتشار هذه العادة في


أوساط المناطق الريفية والفقيرة إلى توارى إثارة هذا الموضوع عند الذخبة المثقفة التي تتمركز في العواصم والمدن حيث الظاهرة ربما أقل شيوعاً. وقد أثير هذا الموضوع مؤخراً إثر كشف الصحافة المصرية لحوادث ختان أدت إلى وفاة بعض البنات اللواتي أجريت لهن العملية. كذلك، أثير الموضوع في الفترة الأخيرة، وعلى نطاق دولي خلال مؤتمر السكان الذي عُقد في القاهرة عام ١٩٩٤.

## المثال المعروف عن ختان البنات:

لقد مرّ المجتمع المصري في تاريخه الطويل بفترات شهد فيها استنكاراً لعادة ختان البنات من منطلق إنساني أحياناً، ومن منطلق تحديثي يخجل من مواجهتها الغرب أحياناً أخرى. فصدر قانون بتحريم ختان البنات، لكن لم يمس القانون من يمارسونه حتى الآن، ربما بسبب السياج الاجتماعي الذي يحوط هذه العادة بالحماية.

من ناحية أخرى اعتقد البعض أن انتشار التعليم سيؤدي إلى زوال هذه العادة، وربما هذا فيه بعض الحقيقة. لكن إذا عرفنا - على سبيل المثال - أن نسبة الأمية في مصر تبلغ ٤٩,٤٪، وأن ٦١,٨٪ من هذه النسبة هن من الإناث، فذلك يعني أن الأمل في زوال هذه العادة ضئيل جداً<sup>(٢)</sup>.

إن ظاهرة ختان البنات واحدة من أعنف ظواهر التمييز ضد البنت، وتنتشر بشكل كبير في بعض البلدان العربية رغم صدور قوانين تمنع ممارستها. لذا، وجدنا من الضروري وصف هذه الظاهرة وتحديد مخاطرها النفسية والجسدية على البنات، إذ يساهم وصفها وشرحها في تحديد طرق مواجهتها بهدف القضاء عليها.



تنص المادة ١٩ البند الأول من الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل «أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعايته الوالد (الوالدين)، أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته».



تقدم في هذه الزاوية نشاطاً من «دليل التدريب على حقوق الطفل» الذي أعدته الاتحاد الدولي لغوث الأطفال (ISCA)، وقامت بتعريبه ورشة الموارد العربية<sup>(١)</sup>.

## تمارين على "الحق في عدم التمييز"

الهدف:

الاطلاع على الاختلاف بين النوايا كما تنص عليها الاتفاقية وبين الواقع في بعض المجالات، مع إبراز الحاجة ليس إلى الاتفاقية فحسب بل إلى السعي المتواصل من أجل تطبيقها.

الخطوات:

﴿ نعرض المادة المساندة التي تظهر المادة المناسبة من مواد الاتفاقية (عدم التمييز\*)، أي النصوص التي تعهدت الحكومات الالتزام بها عند تصديقها على الاتفاقية. يجب عرض المادة على أوراق كبيرة معلقة.

﴿ نطلب من المشاركين أن يفكروا في الأمور التالية في مجموعات صغيرة:

- الواقع الذي يواجهه الأطفال في مجتمعنا، أو منطقتنا، أو في عملنا المباشر والذي يتعارض مع حقوق الطفل.

- التركيز على مجال واحد من مجالات الواقع كما حدوده، والتفكير بما يمكن عمله من خلال عملهم لتحسين الوضع بعض الشيء، ولتقريب الواقع من النص المثالي.

﴿ نناقش النتائج في جلسة عامة أو خاصة.

\* النص لعدم التمييز (المادة ٢ من الاتفاقية):

تحتزم الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية، وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز.

(١) أنظر الموارد، النشرة، ص ١٤.

## استغلال الأطفال الأسويين والأفارقة



هل نحن معنيون بحماية  
الأطفال وتهيئتهم بدون استثناء،  
أم إننا معنيون بأولئك الأطفال  
الذين يشبهون أطفالنا فقط

يُقدّر عدد الفتيات اللواتي يُتاجر بهن إلى خارج بنغلاديش، وسريلانكا، والهند، وأثيوبيا، وأريتريا، والفيليبين بالآلاف كل شهر. إذ تؤخذ هؤلاء الفتيات للعمل كمومسات في حين أنهن تعتقدن أو يقال لهن أنهن ذاهبات للعمل كخادمات في المنازل في بلدان أخرى، منها بعض البلدان العربية. وعادة ما لا يكون بحوزتهن جوازات أو وثائق سفر من أي نوع.

الفتيات اللواتي تذهبن إلى هذه الدول تحصلن على إذن دخول للعمل كخادمات، وهن عادة ما يتعرضن للضرب وإساءة المعاملة والاستغلال الجنسي وللعمل تحت شروط قاسية ومن المعلوم أن هؤلاء الفتيات يرسلن إلى بلادهن بعد سنوات قليلة من الاستخدام. إلا أن بعضهن يفضلن البقاء وبيع أنفسهن إلى أسياد آخرين إما كخادمات أو كمومسات أو الإثنتين معاً.

## المخاطر النفسية والاجتماعية لختان البنات:

كان الأطباء النفسيون في الماضي يقولون إن الألم الذي يحدث نتيجة قطع البظر بسيط وسريع ما ينسى وليس له أي أثر فيما بعد. لكن علم النفس الحديث يؤكد أن هذا الألم لا ينسى، بل يسبب ندبة نفسية عميقة تلازم البنت حتى آخر سني عمرها.

كما أن هناك مخاطر اجتماعية تنشأ من التمييز الاجتماعي الجنسي بين المرأة والرجل الذي لا يأخذ بالاعتبار الدور الإنساني لكل منهما على أساس الصفات التي خلق عليها، بل يطبع المجتمع بصماته ورؤيته على هذه الصفات، مما يساهم في إرساء مفاهيم علائقية تقوم على الصراع بين البنت والصبي منذ الولادة وحتى آخر سنين العمر. وعادة ختان البنات هي إحدى هذه البصمات.

## تطبيق الاتفاقية يحد من عادة الختان:

إن نص المادة ١٩ الذي في أول المقال، وإن لم يذكر ختان البنات بالتحديد، يشمل هذه الممارسة بعنفها وإساءتها الجنسية والنفسية والاجتماعية للبنات. وعليه، فإن الدولة التي وقّعت هذه الاتفاقية\* هي مسؤولة أمام المجتمع الدولي والمحلي لحماية البنات من الخضوع لعمليات الختان لما تنطوي عليه من تمييز وعنف بالغ حاليهن وهن صغيرات فضلاً عن الإساءة الجنسية التي تتسبب بها لكافة سني حياتها. ومن هنا، يصبح العمل على تطبيق اتفاقية حقوق الطفل من الركائز الأساسية التي يمكن الاستناد إليها لمحاربة هذه الظاهرة بهدف وقفها نهائياً.

(١) عن ندوة ختان الإناث - منظور علمي اجتماعي، عزيز خطاب، ص ١١.

(٢) أنظر: أحوال الإنسان في ربوع مصر ومؤشراتهما في مطلع التسعينات، حامد عمار، يوليو ١٩٩٤، ص ٢٠-٢٢.

\* أنظر ص ١١، البلدان العربية الموقعة على الاتفاقية.

## ماذا بعد؟

### مراقبة تطبيق الاتفاقية

#### وضع التقارير ومراقبة تطبيق اتفاقية حقوق الطفل

الرقم	ماذا تقول بنود الاتفاقية	كيف نقيس وضع التقرير	العمر	مصدر المعلومات
٤٢	وضعت الاتفاقية لكي تعرف وتعمم على كافة السكان	نسبة السكان الذين سمعوا بالاتفاقية	كل الأعمار	مسح ميداني للعائلات
٤٤	إن على كل بلد إرسال تقرير عام إلى اللجنة الدولية كل خمس سنوات	التقرير موجود على الجدول ومتوفر للعموم	لا أعمار	التقرير للجنة الدولية عن حقوق الطفل

#### يونيسيف - نيروبي

#### المبادئ العامة والتعريف بالطفل

الرقم	ماذا تقول بنود الاتفاقية	كيف نقيسها	العمر	مصدر المعلومات
٢	الحق بعدم التمييز الجنسي، العرقي، الديني، أو إزاء الأقليات القومية، والمجموعات ذات الثقافة الواحدة.	مؤشرات إحصائية تُعنى بالتمييز الجنسي، العرقي، الأقليات أو المجموعات ذات الثقافة الواحدة	١٨ - ٠ سنة	معلومات متوزعة حسب الموضوع كالتمييز الجنسي وغيره من المؤشرات الأخرى
٦	الحق في الحياة	معدل الوفيات تحت الخمس سنوات	٥ - ٠ سنوات	الإحصاءات الأساسية حول الوفيات

أصبح العمل على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل منتشرًا أكثر فأكثر في المنطقة العربية. إذ تحدثت المدارس، والمنظمات الاجتماعية، والوزارات والمؤسسات الرسمية عن الاتفاقية وتستخدمها في العمل مع الأطفال.

#### البيئة العائلية والرعاية البديلة

الرقم	ماذا تقول بنود الاتفاقية	كيف نقيسها	العمر	مصدر المعلومات
			سنتين	R وم U - ارود الرعاية الاجتماعية
			سنة	إحصاء رسمي للسكان ٠ - ٨١

إن السؤال الأساسي الذي يطرحه الناس كما هو ملاحظ هو «ماذا الآن»؟ إلى أي مدى استطعنا ترجمة حقوق الطفل إلى واقع؟ كيف نراقب أوضاع تطبيق الاتفاقية ونروجها؟

إن صعوبة اللغة القانونية للاتفاقية أدى إلى بعض الأخطاء في فهمها مما أدى بدوره إلى صعوبة تطبيقها. لقد وضع مكتب اليونسيف في نيروبي تصورا لقائمة تهدف إلى ضبط تطبيق الاتفاقية عبر طريقة موحدة. وهذه القائمة قد تُفيد كأداة ترويج للاتصال بالمجتمعات المحلية لأنها لا تقدم الاتفاقية بلغة بسيطة يمكن استخدامها بسهولة.

هذه القائمة غير معدة لأن توفر وصفاً شاملاً للاتفاقية أو أولويات ثابتة إنها معدة بشكل يمكن تكيفها للاستخدام في وضع التقارير السنوية، أو تحليل أوضاع الأطفال، أو لمراقبة وضبط تطبيق الاتفاقية داخل البلدان المعنية.

#### التعليم، النشاطات الثقافية وأوقات الفراغ

الرقم	ماذا تقول بنود الاتفاقية	كيف نقيسها	العمر	مصدر المعلومات
٢٨	الحق في التعليم الأساسي	نسبة التسجيل في مرحلة التعليم الأساسي	١٠ - ٥ سنين	الإحصاء الرسمي للسكان والإحصاءات المدرسية
٢٩	دعم التعليم الثانوي	نسبة التسجيل في مرحلة التعليم الثانوي	١٥ - ١٠ سنة	الإحصاء الرسمي للسكان والإحصاءات المدرسية

## البلدان العربية الأطراف

### في الاتفاقية

البلدان العربية التالية صادقت على الاتفاقية:

الجزائر- ١٦/٥/١٩٩٣

البحرين- ١٤/٣/١٩٩٢

جيبوتي- ٥/١/١٩٩١

مصر- ٢/٩/١٩٩٠

العراق- ٢٦/١٠/١٩٩٣

الأردن- ٢٣/٦/١٩٩١

الكويت- ٢٠/١١/١٩٩١

لبنان- ١٣/٦/١٩٩١

ليبيا- ١٥/٥/١٩٩٣

موريتانيا- ١٥/٦/١٩٩١

المغرب- ٢١/٧/١٩٩٣

السودان- ٢/٩/١٩٩٠

سوريا- ١٤/٨/١٩٩٣

تونس- ٢٩/٢/١٩٩٢

اليمن- ٣١/٥/١٩٩١

وفي ٥/٤/١٩٩٥، وقّعت «السلطة الوطنية الفلسطينية» الاتفاقية.

### من قدم تقريره؟

البلدان العربية التالية قدمت تقاريرها:

مصر- ٢٣/١٠/١٩٩٢

الأردن- ٢٥/٥/١٩٩٣

لبنان- ١٤/٩/١٩٩٤

السودان- ٢٩/٩/١٩٩٤

تونس- ١٦/٥/١٩٩٤

اليمن- ١٤/١١/١٩٩٤

سوريا- ٢٢/٩/١٩٩٥

المواعيد المخصصة للبلدان العربية التي لم تقدم

تقاريرها بعد:

موريتانيا- ١٤/٦/١٩٩٣

الكويت: ١٩/١١/١٩٩٣

البحرين: ١٤/٣/١٩٩٤

الجزائر: ١٥/٥/١٩٩٥

العراق: ١٤/٧/١٩٩٦

## الرعاية الصحية الأساسية

الرقم	ماذا تقول بنود الاتفاقية	كيف نقيسها	العمر	مصدر المعلومات
٢٤	الحق في الحصول على تغذية جيدة، ومياه نظيفة، والتحصين من الأوبئة والخدمات الصحية.	أ) نسبة التحصين الكامل ب) النسبة الأعلى/الأدنى (أو المتوسط) لوزن الأطفال حسب الأعمار	أ) ١-٠ سنة ب) ٥-٠ سنوات	الإحصاءات الصحية ونماذج عن المسح الميداني
٢٣	حق المعاقين في الحصول على خدمات خاصة ورعاية للتمتع بحياة كاملة لائقة.	١- نسبة الأطفال المعاقين ٢- نسبة المعاقين الذين يحصلون على خدمات خاصة	أ) ١٨-٠ سنة ب) ١٨-٠ سنة	مسح ميداني وهيئات الخدمة الاجتماعية

## معايير الحماية الخاصة

الرقم	ماذا تقول بنود الاتفاقية	كيف نقيسها	العمر	مصدر المعلومات
٣٢	الحق في الحصول على الحماية تجاه الاستغلال الاقتصادي	نسبة الأطفال الذين يعملون تحت عمر ١٥ سنة بدوام كامل	١٥-١٠ سنة	دراسات، إحصاءات ميدانية للأيدي العاملة
٣٤	الحق في الحصول على الحماية تجاه الاضطهاد الجنسي والمتاجرة بالدعارة	نسبة الأطفال المتورطين بالدعارة والاستغلال الجنسي	١٨-٠ سنة	دراسات وتقارير
٣٨ ٣٩	الحق بالحماية أثناء النزاعات المسلحة	نسبة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة	١٨-٠ سنة	دراسات وتقارير

## «حقي» - العدد الثاني

### من محتويات العدد

﴿ الاتفاقية والقانون الاجتماعي ﴾

﴿ الصلة المهمة ﴾

﴿ مثال على التفاعل بين التقرير الحكومي والتقرير الأهلي ﴾

﴿ الحق والحاجة ﴾

﴿ الحاجة إلى تعليم نوعي - والحق فيه ﴾

﴿ تمرين على «الحق في التعليم» ﴾

﴿ صندوق الشكاوى ﴾

﴿ الأيام التدريبية الأولى على حقوق الطفل ﴾

﴿ الأيام التشاورية الثانية ﴾

﴿ موارد ﴾

# التربية على الديمقراطية

عماد ثروت

جمعية الصعيد للتربية والتنمية

إن برنامج «التربية على الديمقراطية» و «حقوق الطفل» الذي تعده «جمعية الصعيد للتربية والتنمية» في مدارسها، يقوم على الأنشطة التعليمية، وستتناول في هذه النشرة أحد المحاور الأساسية لهذه الأنشطة، وهو:

الابتدائي في يوم الجمعة الموافق ١٠ نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٩٥.

ما تم في هذا اليوم:

عرض فيلم أو قصة تخدم موضوع الدرس الذي سيتناوله اليوم التعليمي بالنسبة لكل صف دراسي ثم ترك للتلاميذ الآتي:

«استنباط بعض القيم والسلوكيات الموجودة في القصة أو الفيلم.

«تحليل مضمون القصة أو الفيلم.

وذلك داخل مجموعات مصغرة داخل الفصل نتج عنها قيام التلاميذ بعمل بعض الأنشطة التعليمية داخل المجموعات، مثل



اليوم التعليمي الحر:

بداية دعونا نتساءل كيف يمكن أن يكون التعليم حراً، في نظام تعليمي لا يعرف سوى تكديس المعلومات وحشوها في عقول الصغار؟

أي حرية تلك التي ترتبط بالناهج والمقررات الدراسية؟

هل يتعلم التلميذ أم يمرح ويلهو؟ هل يلتزم بيوم دراسي ومقررات أم ينطلق في نشاط ولعب؟

كلها تساؤلات وعلامات استفهام، لكن الإجابة عنها تشكل نقطة الانطلاق.

نعم سيتعلم الطفل بمرح ولا هو، بل وسيلتزم الطفل باليوم الدراسي والمقررات الدراسية إلى جانب النشاط واللعب.

تلك هي فكرة اليوم التعليمي الحر التي طبقتها مدارس الجمعية بمنطقة المنيا مع تلاميذ الصفوف الثلاثة الأولى من التعليم

## برنامج تدريب المدربين على حقوق الطفل في مخيمات صيفية

من إعداد:

الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال فرع فلسطين

تقوم الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين بتنظيم دورات تدريبية على حقوق الطفل في مخيمات صيفية خاصة. (عمر المشتركين بدءاً من ١٣ سنة) وتتضمن كل دورة مقدمة تاريخية عن تطور الوعي بحقوق الطفل، مدعمة بمعلومات إحصائية عن أوضاع الأطفال في العالم. كما تتضمن الدورة أنشطة متنوعة للتدريب على حقوق الطفل نورد في هذا العدد نموذج عنها.

نموذج من النشاطات التي تخلل دورة تدريبية على حقوق الطفل:

«الهدف: التعرف على حقوق الطفل.

«طريقة العمل:

التقسيم إلى فرق (٥-٧) مشتركين لكل فرقة. وتوزيع ورقة كرتون لرسم دائرة عليها.

\* على المشتركين رسم أو كتابة رمز يعبر عن حاجات الطفل توضع داخل الدائرة.

\* يتوجب على المشتركين شرح الرسم أو الكتابة.

\* توزيع ورقة كُتب فيها عشرة مبادئ لحقوق الطفل.

«نقاش مفتوح يشمل النقاط التالية:

\* ميزات عالم الأطفال عن عالم الكبار.

\* مكانة الطفل في العائلة.

\* الوسائل الموجودة عند الأطفال لتحصيل حقوقهم.

\* من المسؤول عن حصول الأطفال على حقوقهم.

استخراج بعض القواعد اللغوية من القصة، كتابة القصة أو الفيلم بأسلوبهم الخاص. كما قاموا بعمل بعض الأنشطة التربوية الأخرى كتطبيق على الموضوع الذي تم طرحه مثل الرسم، والتمثيل، كتابة وتحرير بعض المجلات.

النتائج:

كان لهذا اليوم العديد من النتائج التي يجدر بنا رصدها، منها:

«إدراك أهمية التعليم إذا ارتبط بالحياة اليومية.

«ظهور قدرات التلاميذ الإبداعية من خلال الأعمال الفنية التي تمت.

«تحويل المادة الدراسية إلى شيء مُعاش، ساعد التلاميذ على النظر إلى المناهج الدراسية بصورة جديدة أكثر واقعية.

«بعد التلاميذ عن أسلوب الحفظ والتلقين وإعلاء قيمة العقل والتفكير المنطقي.

# التشبيك في البلدان العربية

إعداد شيرين صيقل

تعتبر المنظمات الدولية أن تأسيس الائتلافات الأهلية الوطنية هو هدف أولي لأجل دعم وترويج حقوق الطفل وتطبيق الاتفاقية الدولية في البلدان العربية.

واتضح في العامين المنصرمين، أن تأسيس الائتلافات الوطنية هي عملية صعبة، وتختلف صعوبتها من بلد إلى آخر. نقدم تالياً كيف تجري عمليات التشبيك في بعض البلدان العربية، وكيف يتم تشكيل الشبكات التي تعمل على حقوق الطفل.

﴿ السودان: بدأت 'رادا بارنن' جمعية 'أمل' وهي منظمة أهلية سودانية بدعم من بترويج فكرة تأسيس ائتلاف وطني حول الأطفال لتقديم تقرير إلى اللجنة الدولية لحقوق الطفل في عام ١٩٩٧. وأنشئ ائتلاف وطني مكون من سبعة منظمات أهلية تعمل على حقوق الطفل، ويذخر حصوله على رخصة من الحكومة كي يعمل بشكل رسمي. وبذلت جهود حثيثة بالتنسيق مع المؤسسات الرسمية لإعادة النظر في القانون السوداني المتعلق بالأحداث الجانحين، وتم تسليم البرلمان السوداني اقتراحاً لأجل سن تشريعات جديدة. وقد تعاونت المنظمات الأهلية والمؤسسات الرسمية والمجلس القومي لرعاية الطفولة على التنسيق لإقامة مؤتمر يبحث في قضايا الأطفال الذين هم في نزاع مع القانون، بما يؤدي إلى تدريب الشرطة والقضاة ومديري السجون على معاملة الأحداث الجانحين معاملة عادلة.

﴿ لبنان: شكّلت المنظمات الأهلية في عام ١٩٩١ إئتلافاً رسمياً للدفاع عن حقوق الأطفال. وتتضمن نشاطات الائتلاف تطبيق الاتفاقية، ووضع خطة وطنية لتحديد الأولويات، ورفع مستوى الاهتمام بحقوق

الأطفال. وفي حزيران/يونيو ١٩٩٥ أقام «الاتحاد اللبناني لرعاية الطفل» - وهي مؤسسة وطنية تشكل مظلة لثلاثين منظمة تعمل من أجل الأطفال - لقاء مفتوحاً للمنظمات الأهلية ذات الاهتمام المشترك لوضع مسودة تقرير لعمل المنظمات الأهلية اللبنانية، وتسليمها إلى «اللجنة الدولية لحقوق الطفل». وهناك عدد من المنظمات والإئتلافات والاتحادات تعمل من أجل الطفولة بالتنسيق مع «اليونيسيف»، و«غوث الأطفال البريطانية»، و«رادا بارنن» والوزارات الحكومية المعنية. وتختلف آلية التشبيك من منظمة إلى أخرى، لكن عضوية المنظمات الأهلية في «المجلس الأعلى للطفولة» هي إحدى طرائق تعزيز التشبيك الرسمي وغير الرسمي.

## ﴿ التجمعات الفلسطينية في لبنان

تواجه تحديات عديدة، إذ لا تعطي الحكومة اللبنانية اهتماماً حقيقياً بأوضاع هذه التجمعات، والدعم الخدماتي الذي تقدمه وكالة الأمم المتحدة - الأونروا - بصفتها الجهة المسؤولة يتناقص. في حزيران/يونيو ١٩٩٥، وضعت المنظمات الأهلية التي تعمل ضمن التجمعات الفلسطينية تقريراً عن أوضاع الطفل الفلسطيني في لبنان. وقدمت المجموعة تقريرها إلى «اللجنة الدولية لحقوق الطفل».

## ﴿ فلسطين: تتعاون المنظمات الأهلية

عبر شبكة عامة تدعى «شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية» (PINGO). فضلاً عن ذلك، تتعاون منظمة «غوث الأطفال» و«منظمة الدفاع عن الأطفال» بالتنسيق مع «شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية» - PIN-GO على وضع تقرير ورفع مستوى الوعي بحقوق الأطفال. في ١٩٩٥، سلّمت «منظمة الدفاع عن الأطفال، قسم فلسطين» و«منظمة الدفاع عن الأطفال، إسرائيل» ورقة مشتركة إلى «اللجنة الدولية لحقوق الطفل» عن المعاملة التي يلقاها الأحداث الجانحون في الضفة الغربية المحتلة. ويواجه التشبيك صعوبات في فلسطين بسبب انهدام الاستقرار السياسي والقيود المفروضة على

حرية التنقل، والتي تعيق التواصل بين غزة والضفة، وحتى بين المناطق الشمالية والجنوبية داخل الضفة.

﴿ مصر: يعمل ائتلاف غير رسمي مؤلف من ١٦ منظمة أهلية على حقوق الطفل بتسهيل من منظمة اليونيسيف. تتعاون هذه المنظمات على تطبيق الاتفاقية، ومراقبة تطبيقها، والعمل على وضع تقرير المنظمات الأهلية ورفعها إلى «اللجنة الدولية لحقوق الطفل». اعتراف الحكومة بهذه المجموعة لا يزال غير مؤكد. في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٦، عقدت ستون منظمة أهلية وعدد من المنظمات الرسمية مؤتمراً لمناقشة حقوق الأطفال وإمكانيات التعاون.

## ﴿ اليمن: في العام ١٩٩٥، أسست أربع

وستون منظمة أهلية بدعم من «رادا بارنن» إئتلافاً رسمياً لحقوق الطفل. قدّمت «هيئة التنسيق اليمنية للمنظمات غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل» التقرير الأهمي حول وضع الطفل اليمني إلى «اللجنة الدولية لحقوق الطفل». وقد عقدت الهيئة لقاء وطنياً مع المنظمات الحكومية من أجل تحسين أوضاع الأطفال اليمانيين، استناداً إلى الملاحظات التي وردت في تقرير «اللجنة الدولية لحقوق الطفل» على تقرير الحكومة. لقد أظهرت عملية التشبيك بين المنظمات الأهلية والرسمية في اليمن أنها عملية فعّالة.

## ﴿ الأردن: في عام ١٩٩٤ قامت ٢٥

منظمة أهلية بدعم من منظمة اليونيسيف بتأسيس مجموعة وطنية فضفاضة لتطوير تطبيق اتفاقية حقوق الطفل وتنشيطها ومراقبة تطبيقها. هناك أيضاً تشبيك فعال بين المنظمات الأهلية على صعيد التربية، والإعاقة، والرعاية الصحية.

إننا نحث الجميع على توثيق خبراتهم «التشبيكية» وفي ترويج الاتفاقية ونشرها وطنياً ومحلياً على مختلف المستويات المؤسساتية، إيصال هذا النوع من المعلومات لـ «ورشدة الموارد العربية» لإغناء التشبيك الإقليمي وتشارك الخبرات.

# موارد



## القضاء على التمييز ضد الفتيات والنساء في العالم العربي

﴿ يتناول هذا الملف أوضاع الفتيات والنساء في العالم العربي، وظروفهن الاجتماعية والاقتصادية والصحية وفرص التعليم المتاحة إليهن، والتمييز الذي يمارس ضدهن على هذه الأصعدة مجتمعة. كما يتناول ظواهر العنف التي تواجههن والمتأتية من التمييز بين الصبي والبنت لمصلحة الصبي. ويقدم توصيات حول الإجراءات المحددة التي يمكن اتخاذها لمواجهة التمييز ضد الفتيات في العالم العربي.﴾

يقدم هذا الملف معلومات وفيرة بهذا الصدد تسهم في رفع مستوى الوعي بأوضاع الفتيات خصوصاً والنساء عموماً، ومدعم بلوحات إحصائية وصور

فوتوغرافية يمكن أن تفيد العاملين في مجال حقوق الطفل وكافة مجالات الرعاية الاجتماعية والصحية والتنمية. يمكن الحصول عليه من مكاتب اليونسيف المنتشرة في البلدان العربية أو من مكتب اليونسيف الإقليمي

للمشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص.ب: ٨١١٧٢١، الرمز البريدي ١١١٨١ عمان - الأردن.



## «التوعية والتثقيف حول الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل» «حقي في طفولتي»

﴿ أعد هذا الكتيب كل من كيرلس صدقي وعصام عبد المسيح وعماد ثروت من جمعية الصعيد للتربية والتنمية. وهو عبارة عن تقرير لتجربة ورشة عمل قام بها أطفال أميون حول التوعية بحقوق الطفل برعاية الجمعية وبمساعدة بعض المنشطين، الذين ساعدوا باستثارة أكبر قدر من الأسئلة عند الأطفال وساهموا في تنظيم أجواء الحوار. وهدف هذه الورشة رفع درجة وعي الأطفال بحقوقهم وكيفية المطالبة بها. وقد نُوقش في الورشة معنى كلمة «حق»، وجرى التعرف على الحقوق التي تنص عليها الإتفاقية



حقوق التعليم وحق الحماية من الاستغلال الاقتصادي، وحق الرعاية وكيفية تحقيقها لبناء مجتمع مثالي للأطفال.

يشكل هذا التقرير نموذج تدريبي جيد لكيفية مساعدة الأطفال على إدارة ورشات عمل تعمل على رفع نسبة الوعي بحقوق الطفل. يمكن الحصول عليه من: جمعية الصعيد للتربية والتنمية، ٦٥ شارع القبيسي - الظاهر ١١٢٧١ - القاهرة، تلفون ٥٨٤٢٤٨٤ - ٥٨٩٨٣٦٤.

## «دليل تدريب واسع من الاتحاد الدولي لغوث الأطفال»

﴿ يتضمن كل فصل من الدليل معلومات حول الخلفية والمضمون وأساليب تطبيق واستعمال الاتفاقية بالإضافة الى تمارين وحقائق ومواد أخرى. يتألف الدليل من ستة فصول أساسية هي: المقدمة، خلفية الاتفاقية، مضمون الاتفاقية، تطبيق الاتفاقية، العمل مع الاتفاقية، موارد ومعلومات أخرى. صدر بالانكليزية، ولكن هناك أجزاء كثيرة منه متوفرة باللغة العربية لدى ورشة الموارد العربية. ويجري حالياً تعريب و«تكيف» واختبار فصول أخرى منه، وخصوصاً المتعلقة بالتمارين.

## وضع الأطفال في العالم ١٩٩٧

﴿ تقرير سنوي أعدته منظمة اليونسيف عن وضع الأطفال في العالم.

يتألف من ثلاثة فصول. يتناول الفصل الأول اتفاقية حقوق الطفل ومساهمتها في دفع مسار العالم باتجاه تحقيق السلام والمساواة والتنمية والعدالة وتحسين أوضاع الأطفال. أما الفصل الثاني فيتناول الأطفال المعرضين للخطر نتيجة لحرمانهم من فرص التعليم وإحمامهم في دوامة الفقر بحيث باتت حقوقهم الأساسية وصحتهم بل وحتى حياتهم مهددة بالخطر، ويبحث في كيفية القضاء على عمالة الأطفال الخطرة ومنع استغلالهم في مواقع العمل. أما الفصل الثالث فهو عبارة عن جداول إحصائية ضرورية لتقصي مستوى رفاه الأطفال والرعاية والتنشئة

والموارد التي يتلقونها. فضلاً عن إحصائيات بنسبة الوفيات وأسبابها ومعدلات الالتحاق بالمدارس. كما يشمل مؤشرات أساسية عن الصحة والتغذية والتعليم والسكان والتقدم الاقتصادي ووضع النساء الى غيرها من الإحصائيات التي تفيد الباحثين والعاملين في مجال الأطفال ورعايتهم عموماً. وهناك مجموعة من التحقيقات والصور والأشكال البيانية التي توضح صورة الطفل في العالم. صدرت النسخة العربية لهذا

التقرير عن: قسم الإعلام والعلاقات الخارجية في مكتب اليونسيف الإقليمي للمشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ص.ب: ٨١١٧٢١، الرمز البريدي ١١١٨١ عمان - الأردن.

## الرعاية اللاحقة للأحداث الجانحين في السودان

### «تقرير عن ورشة عمل آب / أغسطس ١٩٩٦»

﴿ أعدت هذا التقرير «جمعية أصدقاء الأطفال - أمل» في السودان. وقد تمكنت في ورشة العمل هذه مختلف مؤسسات الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية. وتدارس المشاركون أوضاع الأحداث والتشريعات القانونية المنصوص عليها عن الأحداث وأحكام القضاء الصادرة بحقهم.

يحتوي التقرير عرض لأوضاع السجون ومراكز رعاية الأحداث والطرق الكفيلة بتحسين أوضاعهم.

ويتضمن مفاهيم رعاية الأحداث وكيفية الحد من انحرافهم وذلك عن طريق البحث عن الوسائل التي تساعد في تأهيل الحدث وتأمين الرعاية النفسية السوية له. كما يتضمن التوصيات التي صدرت عن ورشة العمل هذه، ومنها ما يتعلق بتعديل قانون الأحداث والعناية التربوية والإجراءات الكفيلة برعايتهم وحمايتهم. صدر عن جمعية أصدقاء الأطفال - أمل، ص.ب: ١٠٠٥٤، الخرطوم - السودان، الهاتف: ٢٠١٩٩٥، الفاكس: ٤٧٢٩٢ (٢٤٩١١).

## منشورات حول حقوق الطفل



### تحويل حقوق الطفل إلى واقع

يساعد هذا الدليل كلاً من الهيئات الحكومية المعنية والمنظمات الأهلية. وهو يشمل:

- قراءة في الإتفاقية من منظور عربي، في مدى تناغمها مع ظروف وتقاليد ومعتقدات المجتمعات العربية.
- تحليلاً للمعايير التي تقوم عليها الإتفاقية وكيفية تطبيقها.
- أسس إعداد التقارير إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل.
- النص الكامل للإتفاقية.

- مراجع وعناوين مفيدة لمزيد من المعلومات والخبرات. إعداد: غانم ببي وشيرين صيقللي. (٧٠ صفحة، ٣ دولارات).

### المنظمات الأهلية وحقوق الطفل في البلدان العربية

دليل عملي حول دور العمل الأهلي في تطبيق ومراقبة إتفاقية حقوق الطفل. وهو يقدم:

- قراءة في جهود تطبيق الإتفاقية في المجتمعات العربية، ودور الهيئات الأهلية في إنشاء «الإئتلافات الوطنية» وإعداد التقارير المكتملة أو المتخصصة عن أوضاع الأطفال في بلدانها.
- عرضاً للموقع الخاص الذي تتمتع به المنظمات الأهلية في تطبيق إتفاقية حقوق الطفل، وكيف يمكنها أن تساهم في مراقبة الإتفاقية.
- معلومات أساسية عن التنسيق والإئتلافات الأهلية المحلية.
- إرشادات مفصلة عن كيفية إعداد التقارير الأهلية وتقديمها إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل.

- مراجع وعناوين مفيدة لمزيد من المعلومات والخبرات. إعداد: غانم ببي وشيرين صيقللي. (٧٢ صفحة، ٣ دولارات).

### مساعدة الأطفال في الظروف الصعبة

دليل للمعلمين العاملين مع الأطفال في ظروف العنف والأوضاع القاسية، وهو يساعد على تمييز وفهم الآثار التي تتركها الحروب والنزاعات الاجتماعية والعنفية على مشاعر الأطفال وتطورهم. الخبرة دلت على أنه مفيد في مساعدة جميع الأطفال وكل المعلمين في عملهم اليومي. خطوة خطوة نحو السبل الكفيلة بدعم الأطفال الذين خاضوا تجربة العنف والقسوة، مع تشديد على دور المعلم. إعداد: نعومي ريتشمان وديانا بيريرا وآخرين. (٣٨ صفحة، ٣ دولارات).

### إتفاقية حقوق الطفل في العالم العربي:

#### الواقع والحاجات والتحديات

تقرير عن ورشة عمل إقليمية، قبرص ٩-١١/٥/١٩٩٤. يعرض هذا التقرير المساهمات والمداوات في ورشة عمل إقليمية للمؤسسات الأهلية حول إتفاقية حقوق الطفل، والتوصيات الصادرة عنها. وقد تدارس اللقاء واقع حقوق الطفل في المجتمعات العربية، والمدى الذي وصل إليه تطبيق الإتفاقية، وركز على دور المؤسسات الأهلية. غير الحكومية. في أعمال الإتفاقية وكيفية إسهامها في إعداد التقارير إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل. (٤٠ صفحة، ٣ دولارات).



وإدارية عالية في العديد من الحقول. يساهم هذا الكتاب في التوعية

بحقوق المرأة وقدراتها من خلال الدعوة إلى تشجيع الرجال على المشاركة في تحمل أعباء الأسرة ليتسنى للمرأة القيام بدور أكبر في المجتمع خارج نطاق المنزل. كما يدعو للقضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضد النساء، وتمكين المرأة من خلال التعليم الذي هو حجر الزاوية في أداء دور أكثر فاعلية في المجتمع وإتاحة فرص عمل أكبر لها، ورفع مستوى وعيها بذاتها.

يتضمن الكتاب بيانات إحصائية حول المستوى التعليمي للنساء في العالم، فضلاً عن إحصائيات عن نسبة أجور النساء إلى أجور الرجال، ونسبة مشاركتها في الهيئات التشريعية القانونية ومساهمتها في الحياة السياسية. (متوفر باللغة العربية). يمكن الحصول عليه من:

UNFPA: 220 East 42nd Street,  
NY 10017, USA.

أو على الإنترنت:

UNFPA World Wide Web Site:  
<http://www.unfpa.org>

«أمل»

﴿ نشرة فصلية تصدر عن «جمعية أصدقاء الأطفال، أمل» وتهتم بقضايا الطفولة وتنمية المجتمع، كقضية أطفال الشوارع والأطفال المعاقين والبيئة والتعليم والأحداث. يمكن الحصول عليها من: جمعية أصدقاء الأطفال - أمل، ص.ب: ١٠٠٥٤، الخرطوم / السودان، الهاتف: ٢٠١٩١٥، الهاتف: ٢٤٢٩٣ (٩٦٧١).

«الندى»

﴿ مشروع نشرة فصلية تصدر عن «ورشة الموارد العربية» تتناول قضايا وهموم مرحلة الطفولة المبكرة في المنطقة العربية. وقد صدر العدد التجريبي الأول في شباط / فبراير ١٩٩٧، وكان موضوعه «الشراكة من أجل طفولة أفضل» يحتوي العدد على مجموعة من المقالات والأخبار والتجارب والموارد المتعلقة بالطفولة المبكرة. يمكن الحصول على النشرة من: «ورشة الموارد العربية» (أنظر العنوان، صفحة الغلاف).

### نظرة على حقوق ومشكلات الطفل المصري

﴿ أعدت هذا الكتيب الاستاذة ريهام العزبي من وحدة دعم خدمات المجتمع / مركز خدمات التنمية. وهو يتمحور حول ثلاث موضوعات مهمة جداً للعاملين في مجال الطفولة وهي حقوق الطفل وعمالة الطفل وأطفال الشوارع. وهذا الكتيب يعرض بدقة وبساطة المعلومات الأساسية التي تهم ممارسي التنمية عن ظاهرتين خطيرتين وهما عمالة الطفل وأطفال الشوارع. كما يسبق هذين الموضوعين عرض متكامل لبعض البنود الخاصة بحقوق الطفل حول هاتين الظاهرتين. والكتيب مدعم ببيانات إحصائية عن نسبة الأطفال العاملين في مصر، فضلاً عن عرضه لأسباب انتشار ظاهرة أطفال الشوارع. وهو يهدف إلى توعية المجتمع بالظواهر المنتشرة الضاغطة التي يرضح تحتها الأطفال.

يمكن الحصول عليه من: مركز خدمات التنمية - مصر، ٤ شارع أحمد باشا - عمارة سيتي بنك - الدور السادس، هاتف: ٣٥٥٧٥٥٨ - ٣٥٤٦٥٩٩ فاكس: ٣٥٤٨٦٦٦ (٢٠٢).

### «دور جديد للرجال» شركاء لأجل تمكين المرأة»



﴿ أعد هذا المورد «صندوق الأمم المتحدة للسكان»، وهو عبارة عن مجموعة مقالات ترمي إلى تمكين المرأة من أداء دور فاعل في المجتمع من خلال تعزيز دور أكبر للرجل في حياة الأسرة. إن لا زالت المرأة تعتبر أقل قيمة من الرجل في معظم المجتمعات رغم نهوضها للقيام بأعباء الأسرة الاقتصادية وتبويتها مراكز علمية



## التغييرات التي أراها تحدث

### آراء المراهقات الفلسطينيات بالحياة التي يعشنها

يقلن ما يفكرن به بل ما يتوقع منهن أن يقلن. ومع ذلك، فقد طرحت بعضهن بعض النقاط المهمة وغطين مساحات تجاوزت المقابلات نفسها. روح الكلام الذي طرحه يمكن أن يستدل عليه من المقتطفات، على سبيل المثال الحرية الشخصية، الحرية هي أن نعبر عن أي شيء ن فكر به أو أي رأي نحمله، 'أدين هو حقني الذي ينسجم مع سنّي'.

نماذج من المقابلات والموضوعات جمعت في الجزء الأخير من الكتاب. أما الجزء الثالث فيلخص نتائج ورشة العمل والهدف من الدراسة ويتمحور حول معالجة مسألتين أساسيتين:

أ - حماية الفتاة تتم عبر تطور المعايير والآليات التي تحقق هذه الحماية.

ب - توعية الفتيات وإبراز إمكانياتهن الكامنة وقدراتهن على التفاعل في المجتمع، وإيجاد الطرق التي تسمح بتفاعل المجتمع معهن.

يحتوي هذا الكتاب على مضمون قيم يمكنه من أن يشكل مرجعاً مهماً في المستقبل في هذا الحقل، وبداية الطريق تفتح أمام متابعة جهود مماثلة.

من الممكن الحصول على هذا الكتاب على العنوان التالي:

الاتحاد الدولي للدفاع عن الأطفال - فرع فلسطين، (DCI-PS)، ص.ب: 55201، القدس الغربية، هاتف: 972-2-6562963، فاكس: 972-26562962.

خاصة، وحكومية أو مدارس الأونروا، ويسكن في المناطق الريفية، والمدن والمخيمات. وقد أعدت المقابلات مبرجام دروسن، التي شددت على أن البحث غير كمي، ذلك أن العينة التي شملها البحث غير تمثيلية للمجموعة المستهدفة. أما الموضوعات التي نُوقشت فهي العلاقات العائلية، والمراهقة، وإدراك الأدوار الجنسانية، والتعليم، والتسرب الدراسي، والزواج المبكر والمستقبل. العديد من الفتيات تفاعل بشكل إيجابي مع العملية، وقلن أنها المرة الأولى التي يسألن أحد عن حياتهن. المقابلات كانت غنية بالمعلومات ووفيرة بحيث لم يمكن تضمينها في البحث. ومن بعض أقوال الفتيات التي برزت في المقابلات: أين العدالة عندما تؤسس اللغة على أنه 'هو' يستطيع أما 'هي' فلا؟

ناقش الجزء الثاني من الكتاب القضايا التي أجابت على سؤال: ما هي حقوقي كبت فلسطينية في هذه المرحلة من عمري؟ حاولت الدراسة أن تكتشف ما تعنيه حقوق الفتيات وكيف تجدن واقعهن نسبة لما تعنيه هذه الحقوق. وكان هنالك شعور أن الفتيات لم

يعرض هذا الكتاب لأحد الجهود الجديدة التي يقوم

بها الاتحاد الدولي للدفاع عن الأطفال / فرع فلسطين، (DCI-PS) ويحتوي على مقابلات أجريت مع الفتيات الفلسطينيات عن مدى فهمهن لحقوقهن، كما يحتوي على موجز لورشة العمل التي أقيمت لدراسة هذا الموضوع.

هذه أول دراسة من نوعها حيث الطفلة هي موضوع الدراسة. وقد وضعت لتسليط الضوء على التمييز الجنسي الذي تواجهه الفتيات الفلسطينيات، ويشرح أسباب ضعف الرعاية الصحية التي تحصل عليها البنات، والنسبة العالية لسوء التغذية في صفوفهن وتدني المستوى العلمي لديهن.

يركز هذا البحث الكمي الإحصائي على فترة المراهقة التي يلعب فيها الجنس دوراً أساسياً في حياة البنات والمجتمع، إستناداً إلى 38 مقابلة مع فتيات يذتمين إلى مدارس

البلدان الأخرى	البلدان العربية	الإشتراكات
٢٠ دولار	١٠ دولار	الأفراد والمؤسسات الإنسانية
٤٠ دولار	٢٠ دولار	المؤسسات الأخرى
الإشتراكات الجماعية يتفق بشأنها مع إدارة النشرة.		

\* «حقي»: تصدر كل ٣ أشهر عن «ورشة الموارد العربية» (الرعاية الصحية وتنمية المجتمع).

ARC, P.O.Box. 7380 Nicosia - Cyprus;  
Tel: (+3572) 476741, Fax: (+3572) 476790

\* «حقي» تدعو جميع القراء إلى المساهمة فيها وترحب بكل الأخبار والأنشطة والمقالات والتقارير.

تصدر «حقي» عن برنامج مشترك مع «رادا بارن» (رعاية الأطفال السويدية) - صنعاء - اليمن.

\* المقالات والمعلومات المنشورة تعبر عن آراء أصحابها ولا تمثل بالضرورة آراء «ورشة الموارد العربية» أو «رادا بارن»

\* «ورشة الموارد العربية»، مؤسسة عربية مستقلة ذات منفعة عامة، لا تتوخى الربح التجاري،

هدفها إعداد ونشر وتوزيع الكتب والمواد التعليمية والتنقيفية اللازمة في مشاريع الرعاية الصحية وتنمية المجتمع والموارد البشرية،

وتطوير التواصل بين العاملين في هذه الميادين في البلدان العربية. تأسست «الورشة» في ١٩٨٨،

على أيدي مجموعة من العاملات والعاملين في حقول الرعاية الصحية الأولية، وتنمية المجتمع، والتربية، والنشر.

\* Haq-qi: a newsletter supporting NGOs and concerned parties working with children's rights in the Arab region.

Published quarterly by ARC; Arab Resource Collective, as part of regional programme on Child's Rights with, and supported by Radda Barnen (Swedish Save the Children) - Sanaa - Yemen  
ARC, P.O.Box. 7380 - Nicosia - Cyprus. Tel. (+3572) 476741 - Fax. 476790.